

**أرجوزة**  
في علوم الحديث  
للعلامة  
محمد البسيوني البهانوي المالكي الأزهري

**محمد آل رحاب**

سلسلة

إتحاف الأماجد بنفائس المنظومات والأراجيز والقصائد

أرجوزة

في

علوم الحديث

(نشر لأول مرة والله الحمد)

نظم

العلامة الالمعي

محمد البَسِيُّونِي البِيَانِي المالكي الأزهري

ـ ١٣١٠ هـ

رحمه الله

اعتنى بها

محمد بن أحمد بن محمود آل رحاب

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين



بسم الله الرحمن الرحيم

(المقدمـة)

أهـلـ الـحـدـيـثـ صـفـوـةـ مـنـ الـمـلاـعـ  
عـلـىـ رـسـوـلـ الـلـهـ أـسـمـىـ مـنـ سـماـعـ  
تـبـعـهـمـ فـيـ نـهـجـ مـنـ هـجـ السـنـنـ  
قـسـمـتـ فـيـهـ (الـسـنـنـ الشـرـيفـهـ)  
كـذـاـكـ تـقـرـيـرـاـ أـتـيـ وـفـعـلـاـ  
كـوـنـهـ فـيـ الـحـسـنـ أـسـمـىـ خـلـقـهـ

1. الحمـد للهـ الـذـي قـد جـعـلا
2. ثـم الصـلـاـة وـالسـلام دـائـما
3. وـآلـه وـصـحـبـه وـكـلـمـنـ
4. وـبـعـد، ذـي مـنـظـومـة لـطـيفـة
5. أـعـنـي: المـضـاف لـلنـبـي قـوـلا
6. وـمـا اـنـتـم إـلـى لـوـصـفـه وـخـلـقـه

1

(المتر) واطر)


جَمِيعٌ وَفِي أَقْبَابِهِنَّهُمْ لَنْ يَعْقِلُوا  
فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَسَبَّبُو إِذَا نَسِيَ

٧. فـ (المتواتر): الذي قد نقلـا  
٨. نحو: حديث: (مـ: عـاـ كـذـيا)

(المشروع) (الجهة المشورة)

عَنْ اثْتَنْ بَيْنَ فُهُوَ وَ (الْمَشْهُورُ)

وَمَا نَنْهَا طَرِيقَةً الْمُحَصَّنَ وَرُ

(الصحيح) 

شذوذ او تعلل متصلا  
يجذر إلا إن تضفه موردا  
ما أرسن الهرمي من دون البشر

10. وما رواه ضابط عدل بلا  
 11. فهو (الصحيح)، وأصح سندا  
 12. مثاله: أصح حُكْم إسناد عمّر:



ما قاله أَمْدُ فِيَا نَقْلًا  
صَحْتَه مَعْتَمِدٌ مِنَ الْمَلا  
ما لم يَنْصُفِيه؟ خُلُفُ اقْتُفِي  
إِدْرَاكُه، وَذَاهُ وَالْذِي رُوِيَ  
وَابْنُ الصَّالِحِ: لَا لَاحْتِيَاطٍ  
عَفُّ) - (الضَّعَفُ)

جَالِ الصَّحِيحِ لَا تَمَامُ الضَّبْطِ  
صَالِحٌ أَوْ لَا عَبْتَارٍ إِنْ فَقَدَ  
إِذْ فِيهِ تَضَعِيفٌ لِبَعْضِ يَعْرَفُ  
عَنْ دَرْجَاتِ الْحُسْنِ فِيَا نَقْلُوا  
(مُسْنَدُ)

لِتَهَاهُ (مُسْنَدُ) مَهْمَا حَصَلَ  
(مُسْنَدُ)

فَذَلِكَ (الْمَرْفُوعُ) إِذْ بَهْ ارْتَقَى  
(أَثَرُ)

مِنْ قَوْلٍ أَوْ فَعْلٍ بِهِ: (مَوْقُوفٍ) (أَثَرُ)  
نَفْعُلُ ذَا، فَذَاكَ لِرْفَعٍ انسَبٍ  
وَالاجْتِهَادُ فِيهِ مِنْهُ آبَيٌ

13. عن سالمٍ عن أبيه عنه على
14. وَاحْكُمْ بِتَصْحِيحٍ لَانْصَاصٍ عَلَى
15. وَهَلْ يَجُوزُ الْحَكْمُ بِالصَّحَةِ فِي
16. الْرَاجُحِ: الْجَوَازُ لِلَّذِي قَوِيَ
17. عَنِ التَّقِيِّ السُّبْكِيِّ وَالدَّمِيَاطِيِّ  
(الْحَسَنُنُونُ)- (الضَّعَفُنُونُ)
18. (الْحَسَنُ): الْجَامِعُ كُلَّ شَرْطٍ
19. وَالصَّالِحُ الَّذِي لَا حِجَاجَ قَدْ
20. قُوَّتَهُ، وَدُونَتَهُ (الضَّعَفُ)
21. وَدُونَهُ (الضَّعَفُ)، فَهُوَ النَّازُلُ  
(الْمُسْنَدُ)
22. ثُمَّ الَّذِي سَنَدُهُ قَدِ اتَّصَلَ  
(الْمَرْفُوعُ)
23. وَمَا أُضَيَّفَ لِلنَّبِيِّ مُطْلَقاً  
(الْمَوْقِفُ)
24. وَسَمِّ مَا عَلَى الصَّحَابِيِّ انْقَصَرْ
25. مَا لَمْ يُقُولْ: كَنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
26. وَذَاكَ: (مَوْقُوفٍ عَلَى الصَّحَابِيِّ)



كذا أبْيَحَ رَفْعُه مَقْرُرٌ  
بسَبِّبِ النَّزْولِ فِيمَا حَقَّ  
فَذَاكَ عَنْ مَوْلَاهِ جَاءَ يَرْفَعُه  
بَابَ الْهِ بِالظَّفَرِ) قِيلَ: يُرْفَعُ  
أَوْ دُونَه لِلشَّكِ فِيمَا قَدْ سَمِعَ:  
يَسْنَدُه، يَأْثُرُه، يَنْمِي  
أَوْ الرَّسْوُلُ فَاتَّبَعَه وَارْغَبَ  
(وع)

فَلَيْسَ مَرْفُوعًا كَمَا قَدْ نَقَلُوا  
لِزَمْنِ الصَّحْبِ بِلا تَوقِفٍ  
يَظْهَرُ مِنْ تَقْرِيرِهِمْ وَالْعَدَمَ  
(ول)

أَوْ صَحِّهِ: (موصِّلُهُمْ) بِلا خَفَّا  
(موصِّلُهُمْ) إِلَّا إِنْ إِلَيْهِ يُنْمَى  
(لُ)

مُطْلَقٌ تَابِعٌ أَوْ كَبِيرٌ سِنْ  
مَا لَمْ يُعَضِّدْ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٌ  
مَا انتَفَى سَاعَهُ مِنْ النَّبِيِّ

.27. وَقُولَّهُ: بِذَاكَ كُنْتَ أَنْ ؤَمْرٌ  
.28. وَمِثْلَهُ: التَّفَسِيرُ إِنْ تَعْلَقَ  
.29. وَقُولَّهُ: (عَنِ النَّبِيِّ يَرْفَعُهُ)  
.30. أَوْ: (كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ يَقْرَعُوا  
بِلَا خَلَافٍ رُفْعُ قَوْلٍ مَنْ تَبَعَ  
يَرْفَعُهُ، رُفْعَهُ، يَرْوِيَهُ  
.33. وَقُولَنَاللَّشَكَ: قَالَ النَّبِيُّ  
(المقط

.34. وَالْتَّابِعُ إِنْ قَالَ: كَنَّا نَفْعَلُ  
بِلَهُو (مقطَّعٌ) إِذَا لمْ يُضَفِ  
فَإِنْ يُضَفُّهُ احْتَمَلَ الْوَقْفُ لِمَا  
(الموص

.37. وَمَا انتَهَى سَنَدُه لِلْمَصْطَفَى  
.38. أَمَّا الْتَّابِعُ فَلَا يُسَمِّي:  
(المرس

.39. وَ(الْمَرْسُلُ): المَرْفُوعُ لِلنَّبِيِّ مِنْ  
40. وَفِي احْتِجَاجِهِمْ بِهِ قَوْلَانِ  
41. كَذَاكَ (مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ) الصَّبِيِّ



- |     |                                 |               |
|-----|---------------------------------|---------------|
| 4.2 | وقدّم الوصل على الإرسال         |               |
| 4.3 | كذلك الرفع على الإيقاف          |               |
|     | زيادة الثقة                     | (زيادة الثقة) |
| 4.4 | واقبل (زيادة الثقة) مطلقاً      |               |
|     | المقطوع                         | (المقطوع)     |
| 4.5 | وما أتى عن تابعيٍ من عملٍ       |               |
|     | المنقط                          | (المنقط)      |
| 4.6 | (منقطع): ما من رواته سقط        |               |
| 4.7 | الآنَ دَمَكَ اَنْ او تَعَدَّدَا |               |
|     | المعنى                          | (المعنى)      |
| 4.8 | واثنان أو أكثر رب التوالي       |               |
| 4.9 | كقول مالكٍ: يقول سيدٍ           |               |
| 5.0 | ومنه: حذف لفظة النبيٍّ          |               |
| 5.1 | كقول أعمشٍ: عن الشعبيٍّ         |               |
|     | المعنى                          | (المعنى)      |
| 5.2 | و"عن فلان" سمه: (معنعاً)        |               |
| 5.3 | والراو معروف مسمى معتبر         |               |
| 5.4 | والوصل فيه الديهم مشترط         |               |



55. وَنَفْعٌ تَدْلِيسٍ مِّنْ (الْمَعْنَى) شرطُ أَتَى، كَذَاكَ مِنْ (مَوْنِ)  
 (الْمَعَلَّقُ)
56. وَمَا حَذَفَ أَوْ الْإِسْنَادِ فَهُوَ (الْمَعَلَّقُ) بِلَا عِنْدَه  
 (الْمَدْلُسُ)
57. ثُمَّ (الْمَدْلُسُ) ثَلَاثَةٌ، فَأَنْ يَحْذِفَ شَيْخَهُ وَيُرْتَقِي بِهِ: "عَنْ"  
 58. وَإِنْ يَكُونْ تَدْلِيسًا إِذَا مُدَلَّسٌ عَاصِرَهُ، وَمُثَلِّذًا  
 59. لُقِيُّهُ مِنْ غَيْرِ سَمْعٍ أَوْ سَمْعٍ  
 60. فَإِنْ يَكُنْ بِمُثَلِّذٍ هَذَا وَضَحا  
 61. وَفِي (الصَّحِيحَيْنِ) مَعْنَى أَتَى فَظَنَّ أَنَّهُ بِوْجَهٍ ثَبَّتَ  
 (النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ التَّدْلِيسِ: تَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ)
62. وَالثَّالِثُ - وَهُوَ شُرُّ تَدْلِيسٍ يُرَى -: تَدْلِيسٌ تَسْوِيَةٌ إِسْنَادٌ جَرَى  
 63. فُيُسْقِطُ الْفَضِيلَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنْ شَيْخِيهِ أَعْنَى: الثَّقَتَيْنِ يَا فَطْنَ
64. وَثَالِثُ: تَدْلِيسُ أَشْيَاخٍ ذُكْرٍ كَوْصِفُ شَيْخِهِ بِالْمَرْيَشِ تَهْرُ  
 (الْمَدْرُجُ)  
 65. وَ(الْمَدْرُجُ): الْكَلَامُ فِي الْحَدِيثِ أَوْ مَنْ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ مَنْ رَوَاهُ  
 66. وَذَكْرُ مَتَنَيْنِ بِإِسْنَادٍ بَدَا لَوْا حَدَّ مَعَ اخْتِلَافِ سَنَدَيْهُ





سـنـدـهـ كـ: (الـبـيـعـانـ) فـأـعـرـفـ  
عـنـ اـبـنـ دـيـنـارـ - هـدـيـتـ - عـمـرـ وـ  
قـالـواـ: لـعـبـدـ اللهـ صـحـّـ الـأـنـتـهـاـ  
عـنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ الـمـعـظـمـ:  
زـادـهـ مـُـمـ اللهـ تـعـالـىـ شـرـفـ  
وـزـادـهـ: (لـاـ يـذـكـرـونـ: بـسـمـ)  
كـتـبـاـ إـلـىـ الـأـوـزـاعـ مـنـ قـتـادـهـ  
لـمـ يـذـكـرـواـ بـسـمـ لـمـلـةـ فـيـ الـخـبرـ  
أـكـمـهـ، وـالـكـاتـبـ مـجـهـ وـلـاـ بـداـ  
(رـدـ)

عن الرواية كله م راوٍ أحد  
حتى يكن شاهداً أو تابعاً  
وقد مواهذا إلى ثلاثة:  
لم يرره ثقة إلا شيخنا  
كما أتى عن النبي البدر:  
أتى لأهل مصر بالتفرد  
على صفة النبي فاعملها  
والده، فهو به تفرد

80. . وتقع العلة في المتن وفي

81. . يعلى رواه غالط سالثوري

82. . وسائل الأصحاب عنده إنما

83. . وعلة المتن: حديث مسلم

84. . صلية خلف المصطفى والخلف

85. . فاستفتحوا بالحمد يا ذا الفهم

86. . فالشافعي أعلم ذي الزيادة

87. . بخلفه السبعة أو أكثر

88. . لا سيما قادة قدوة ولدا

(الف)

و(الفرد): إما (مطلق): إذا انفرد

89. . ولا وفاق معنى أو مبني معنا

90. . أو (ذو انتساب لخصوص صفة) :

91. . (مقيّد بثقةٍ) كـ: قوله:

92. . أو (بلدي معين) كـ: مصر

93. . وضوء بغبر فضل لليد

94. . كذاب (راوٍ) كـ: حديث: (أولما

95. . إذ قيل: لم يرويه عن بكر عدا



ثُمَّ مِنَ الْحُسْنِ لِهِ نَصْبٌ  
بِدُونَ بَكَرٍ وَبِدُونَ وَالدِّ  
وَذَاكَ مِنْ تَدْلِيسِهِ الْجَلِيلِيُّ  
مِنْ غَيْرِ الْاسْتِقْرَاءِ وَالْتَّفْقِيدِ  
يَكُونُ (مُفْرَداً) كَمَا قَالَ الْمَلا  
(الشَّاذُ)

بِنَقْصٍ أَوْ زِيَادَةٍ مُحْقَقَةٌ  
وَرُدَّمَا خَالِفَ فِيهِ الْأَعْظَمَ  
وَتَارَةً فِي الْمِنْتَنِ لِلْمُتَنَّ  
(رُ)

فِي (مُنْكَرٍ)، وَرَدَهُ عَنْهُمْ نُقِلَّ  
أَوْ مِنْ إِمَامٍ فَرَدَهُ يُعْتَمَدُ  
فِي نَفْسِي إِرْثٌ مُسْلِمٌ لِمَنْ كَفَرَ  
بِأَنَّ مَالِكٍ بِضَمْ وَهُمْ  
روى حديث: (بِلِحْ بِالْتَّمِ)  
عَنْ مَالِكٍ، فَرُدُّهُ لَا يُقْبَلُ  
(طَرْبُ)

تَدَافَعْتُ بِالنَّقْلِ عَنْ وَجْهِهِ

لَذَاكَ قَالَ التَّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ  
وَقَالَ: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ  
عَنْ نَفْسِ سَفِيَانَ عَنْ الزَّهْرِيِّ  
وَعَنْ دَهْمَ لَا حُكْمَ مَبْتَدِيٍّ  
فَرَبِّهَا يَشَارِكُ الْرَّاوِي فَلَا  
(الشَّاذُ)

وَ(الشَّاذُ): مَا خَالَفَ رَاوِيهِ الثَّقَةَ  
هَتَّى يَظْنُ أَنَّهُ قَدْ وَهَمَ  
ثُمَّ الشَّذْوَذُ تَارَةً فِي السَّنَدِ  
(الْمُنْكَرُ)

وَالْمَتْنُ إِنَّمِنْ غَيْرِ رَاوِيهِ جُهِلٌ  
إِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَابِعًا أَوْ شَاهِدًا  
كَمَالِكٍ، فَإِنَّهُ سَمِمٌ عَمَرٌ  
وَمُسْلِمٌ كَغَيْرِهِ قَدْ جَزَمَ  
غَيْرَهُ لَا كَأَبِي ذُكْرَيْرَيْرٍ  
وَهُوَ صَالِحٌ، وَلَكِنْ أَنْزَلَ  
(الْمُضْطَبُ)

وَكُلُّ مَارَوِيٍّ عَلَى وُجُوهِهِ



111. ك: (شيء يبني هو و/or المضارب طرب) وهو وضعيف مطلقة ايجتن بـ (الموضع)
112. سـمـ بـ (الموضوع): ما عن النبي رواه راوي له نـ بالـ ذـ بـ (المقالة) وبـ (المركب) بـ (المنقـ)
113. ما بـ هـ بـ دـ لـ رـ اـ شـ تـ هـ به بمثله لأـ مرـ قد خـ طـ رـ
114. فـ هـ وـ (مقلوبـ) كما فيه قـ لـ بـ سـنـدـ او مـتنـ عـلـى وجه الكـذـبـ
115. كـ قـ لـ بـ بـ غـ دـ اـ عـلـى البـخـاري مـئـةـ إـسـ نـادـ لـ لـ اـ خـتـبـ اـ رـ
116. وـذـ يـسـمـيـ أـيـضـاـ: (المرـكـبـ) ثـمـ الـذـي يـدـعـونـهـ: (المنـقلـبـ)
117. هـ وـ: الـذـي انـقلـبـ بـعـضـهـ عـلـى رـاوـيـهـ حـتـىـ اـخـتـلـ فيـ معـنـىـ جـلاـ
118. مـشـأـلـ ذـاـ: ما قـدـ روـيـ البـخـاري مـنـ (أنـ خـلـقـ اـيـشـ وـالـنـارـ)
119. صـوـابـهـ كـ مـارـواـهـ: (الجـنـةـ) (المـأـمـ)
120. وـمـنـ روـيـ عـمـنـ روـيـ عـنـهـ مـقـاـ رـنـاـ، فـذـاـ (مـدـبـجـ) تـحـقـقـ (المـصـ)
121. وـما تـغـيـرـ بـ نـقـطـ حـرـفـ اوـ حرـكـةـ (مـصـ حـفـ) كما رـوـواـ
122. عـنـ جـابـرـ: (رـمـيـيـ أـبـيـ) بـ: (أـبـيـ) صـحـفـ، أوـ كـ: (أـحـولـ) بـ: (أـحـدـ) (ناسـ خـ الحـ) دـيـثـ وـمـنـسـ وـخـهـ
123. وـ(ناسـ خـ الحـ) دـيـثـ وـمـنـسـ وـخـ (ناسـ خـ الحـ) دـيـثـ وـمـنـسـ وـخـهـ أـبـانـ هـ الحـ دـيـثـ وـالتـارـيخـ





124. فَإِنْ خَفَيْ فَرِجَحَ أَنْ تِسْرَا  
أو اجْعَنْ، وَفَ إِذَا تَعَسَّرَ  
فِي الْخَلْقِ (مختل)  
(دِيْت)

125. وَالخَلْقُ بِرَانِ إِنْ تَنَافَى فِي  
مَعْنَى، فَهَذَا ضَابطُ (الْمُخْتَلِفِ)

126. لَكَ مَثَلٌ: (لَا عَدُوٌ)، وَ(بَاعِدُ مَنْ جُذِّمْ)

127. كَحْمَلْكَ الْمَنْفَيْ عَلَيْهِ طَبْعَا  
وَجَعَلَ ذَاكَ سَبَباً فِي رَعَى

\*\*\*

(الخاتمة)

128. إِلَيْكَ تَقْسِيَّاً وَفِيَّا جَارِي  
عَلَى مُفَادِ شَارِحِ (الْبَخَارِي)

129. ذَا أَحْمَدُ الْمَدْعُوُ: قَسْ طَلَانِي  
دَامَتْ لَهُ مَوَاهِبُ الرَّحْمَنِ

130. كَذَاكَ مُنْشِيَّها العُبَيْدُ الْفَيَانِي:  
مُحَمَّدُ الْمَعْرُوفُ بْنُ الْبَيْهَى

131. وَالْمُسْلِمُونَ، مَا وَعَاهَا طَالِبُ  
وَمَا اسْتَتَمَتْ لِلْمُنَى مَطَالِبُ

\*\*\*



## صورة الصفحة الأولى من شرح المنظومة

النسخة أ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 حَمْدُكَ اللَّهُمَّ عَلَى مَوَازِرِ الْأَيَّلَكَ أَحْسَانَ وَنِسْكَرَهُ  
 عَلَى مَتَسْلَلِ الْحَائِنَكَ لِتَسْلَلَ عَالَمَ الْأَنْسَى وَتَعْجَانَ  
 وَتَصْلَى وَتَلْمَعَ عَلَى مَنْ رَفَعَ ذَكْرَهُ وَاعْلَمَ فِي  
 الدَّارِينَ قَدْرَهُ سَيِّدَ الْمُحَمَّدَ شَهْرُ عِلْمٍ وَفَضْلَهُ  
 عَلَى مَا يَرِي الْأَعْلَامَ الْمَشْهُودُ لَهُ مِنْ بَحَابِلِ الْأَقْوَاسِ  
 أَنَّهُ سَيِّدُ الْأَنَامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى الْأَئْمَاءِ وَرَحْمَنِ  
 مَنْ تَرَكَ لِيَسِّ وَصَحَّهَ الَّذِينَ أَنْتَ الْوَاسِعُ مِنْ مَوْضِعِ  
 الْغَلَالِ كُلُّ غَمِّيْسٍ وَلَعْنَدَ فَهْذَا سَرِّ  
 شَرِحِ لَهُ الصَّدُورُ وَنَسْفَعُ بِهِ أَنْتَ طَالِبُ  
 أَحْدِيثِ أَبْوَابِ الْخُنُورِ كَلِيْلُ الْمَعَافِ وَكَبِيرُ الْمَعَافِ مِنْ  
 مَطْوِيَّةِ أَحْسَانِ الْخَاطِرِ الْأَمْوَالِ الْمُؤْمِنَاتِ لِفَعَلَ  
 الْعَمَالَاتِ بِلَا تَسْأَفُ وَلَا تَعْنِيدِ لَاهِيجُ الْأَقْوَادُ وَأَنْتَ  
 كَلِمَعِيْدٌ وَمَسْعِيْدٌ جَعَتْ فِيهِ مَا يَكْتَبُ اللَّهُ طَلاقًا  
 هَذَا



النسخة ب

## لِلْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَحْمَ السُّبُّوكَ اللَّهُمَّ عَلَى مِنْتَأْرِ الْكَلَّ احْسَنْ وَنَشَّاكَ عَلَيْكَ مُنْدَلِ  
 تَافَةَ الْعِصَمِ إِنَّكَ لَسَلَّمٌ عَالِمُ الْأَسْمَاءِ وَالْجَاهَ وَنَضْلِي وَنَسْلَعُ عَلَى إِنْتَيْلِ  
 الْوَى الْمُوَاسِيَةِ مَا شَرَرَتْ ذَكْرَهُ وَلَعْلَيْتَ هُوَ الدَّارِيُّ قَدْرُهُ سَيِّدُنَا مُحَمَّدُ لِلْفَتوْهُ وَمُحَمَّدُ  
 مَا شَرَرَهُ الْيَمَنُ فَرَعَتْ ذَكْرُهُ وَلَعْلَيْتَ هُوَ الدَّارِيُّ قَدْرُهُ سَيِّدُنَا مُحَمَّدُ لِلْفَتوْهُ وَمُحَمَّدُ  
 الْمُوَزَّامُ عَلَمَ فَصْلَهُ عَلَى سَابِرِ الْأَعْلَامِ الْمُشَهُودُ لَهُ مِنْ أَحْبَابِ الْأَقْدَمِ أَمْ وَهُوَ  
 أَنَّهُ سَيِّدُ الْأَنَامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُلْكِ الْمُرْكَبِيِّ عَنْ  
 دِرَبِ الْمُؤْمِنِ وَرَحْمَةِ الْمُذْكُورِ الْوَأْمَنِ مَوْصُوْجَهَ الْمُصَلَّى وَرَحْمَةِ  
 لِلَّهِ الْأَكْثَرِ كُلِّ الْعَمَى وَرَحْمَةِ دَشَّاشِ حَشْرَحَ لِلْمُصَدَّكِ الْمُكَبَّرِ  
 كَدْبَتْ وَرَغْنَمَحَلَّهُ افْسَنَ الْلَّهُ لَطَالِبُهُ أَكْدَيْتَ أَبْرَبَهُ بَعْنَهُرَهُ  
 الْمُرْبَعَ يُجَلِّ الْمَعَانِي وَيُخَلِّ الْمَبَانِي مِنْ مَنْطُوْمَهُ أَحْمَمَ الْمَاضِ لَتَقْبِرَهُ  
 نَعْمَنَ نَعْدَ الْأَلْمَى الشَّجَاعِيَّ وَأَعْجَمُ الْمَبَارِيَّ بِلَاتَازِ الْأَمْعَادِ  
 يَرَاعِي وَاعْجَمُ الْمَهَادِيَّ لَكَمُعْيِدُ وَسَعْيِدُ جَعْمَيْفِيَهُ مَا يَحْاجِجُ سَعْيِدُ الْمَهَادِيَّ  
 الْمَهَادِيَّ طَالِبُهُ هَذَا الْفَنُ بِوَجْهِ مُحَمَّدٍ وَرَسْحَمَهُ مُهَاجِفِيَّ وَسَعْيِهِ  
 الْمَرَادِيَّ وَطَرَافِيَّ الْمَوَادِيَّ بِعَائِمَّيَّ كَلَاتَانَ لَقَرْ وَسَبِيَّهُ الْمَلَفِيَّ

لِلْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



هذا الكتاب منشور في

